

الشرح المختصر لعمدة الأحكام (٧) | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمستمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الحيض - [00:00:01](#)

عن معاذة العدوية قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت احرورية انت قلت لست بحرورية. ولكنني اسأل. قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر - [00:00:21](#)

وبقضاء الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد نذكر بطريقتنا في الاسئلة وهو انه الافضل الاسئلة المكتوبة - [00:00:42](#)

وسوف نجيب عليها بين فبنة واخرى اثناء الشرح ان شاء الله تعالى فاللي عند السؤال ويفضل ان تكون داخل حدود الدرس ولا بأس بالاسئلة العامة في الاخير فليكتب سؤاله ويحضره ها هنا - [00:01:04](#)

يقول المؤلف رحمنا الله واياه وعفا الله عنا وعنه باب الحيض الحيض دم جبلة وطبيعة يعتاد المرأة من وقت بلوغها وهو اظهر علامات البلوغ الى وقت قياسها. فاذا ينست من الحيض - [00:01:23](#)

قيل لها اليائسة او قيل لها دخلت في سن اليأس وهي يائسة من الحيض ويائسة من الحمل بعد توقف الحيض لان المرأة ما دامت تحيض فهي ممكن ان تحمل لان حقيقة الحيض هو دم - [00:01:45](#)

يجعله الله جل وعلا في الرحم مجتمعاً لتغذية البويضة او كما يعبر الفقهاء المتقدمون لتغذية الجنين. حتى آآ يبدأ يتكون الحبل السري يتغذى بعد ذلك عن طريق الحبل السري. اما قبل ذلك فهو يتغذى بهذا الدم. حيث - [00:02:05](#)

آآ يحيط الدم آآ بالبويضة وينبني على جدار رحم المرأة فان حملت بقي هذا الدم يغذي هذه البويضة وان لم تحمل المرأة تهدم جدار الرحم. ونزل هذا الدم من اه اه - [00:02:29](#)

اه الرحم بعد تهدم جداره وتهدم هذا الدم وتكسر هذا الدم خرج بعد ذلك من المخرج الطبيعي وهو فرج المرأة اعتادوا هذا كل شهر فاذا حملت المرأة توقف عنها الحيض ولذلك قديما هو حديثا تعرف المرأة الحامل بتوقف حيضها فاذا - [00:02:54](#)

توقف الحيض عن وقته الطبيعي قيل ان المرأة صارت حاملا هذا هو الغالب والحيض كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم امر كتبه الله جل وعلا على بنات ادم فهو امر طبيعي ولذلك المرأة التي لا تحيض هذا امر غير طبيعي بالنسبة لها - [00:03:19](#)

والحيض هو اظهر علامات البلوغ ويترتب على الحيض احكام كثيرة جدا الصلاة بل في الطهارة اولا وفي الصلاة وفي الصيام وفي الحج وفي العمرة. ولذلك ينبغي على المسلم وبخاصة الرجل المتزوج وينبغي ايضا على المسلمة سواء كانت - [00:03:47](#)

زوجة وغير متزوجة ان تعرف احكام الحيض واحكام الحيض كثيرة منتشرة وفيها بعض الصعوبة ولقد قد نبه العلماء قديما على صعوبة باب الحيض في الجملة قال الامام احمد رحمه الله تعالى اه - [00:04:16](#)

مكثت او قال كنت كنت في كتاب الحيض تسع سنوات حتى فهمته او حتى فهمته حتى فهمته ويقول الامام ابن تيمية رحمه الله في اول كتاب الاستقامة يقول الحيض من اشكل ابواب الطهارة من اشكل - [00:04:41](#)

الطهارة ويقول الامام النووي رحمه الله تعالى في كتاب المجموع يقول ان كتاب الحيض من اشكل ابواب الفقه ويقول العلامة الشيخ محمد العثيمين رحمه الله تعالى يقول باب الحيض باب وعادة الناس فيه بحر لا ساحل له - [00:05:03](#)

وكان شيخنا الفقيه الجليل العلامة عبد العزيز بن محمد الداود رحمه الله تعالى يقول باب الحيض ايضا باب صعب قل من يضبطه

من اهل العلم وهذا معروف قديما ان باب الحيض فيه اشكالات وفي عصرنا هذا زادت اشكالات باب الحيض بسبب كثرة الاشياء التي
00:05:29 -

دخلت على النساء من اكل الحبوب بانواعها والعمليات الجراحية وما اشبه ذلك فصارت بعض نساء كما يسأل بعض النساء كثيرا تقول
انا الان احترت ما ادري حيظي من طهري وهذا موجود في النساء - 00:05:57

وينبغي على طالب العلم حتى يفقه هذا الباب ان يقرأ كتابا حسنا جدا في هذا الباب للشيخ محمد الصالح العثيمين رحمه الله تعالى
سماه اه كتاب الدماء الطبيعية للنساء كتيب صغير - 00:06:18

قد يتجاوز عشرين او ثلاثين صفحة لست اذكر جيدا لكنه ليس كتابا كبيرا ننصح به وقد شرحناه بحمد الله جل وعلا في اظنه مسجل
ولا لا يا شيخ احمد؟ بعظه ان شاء الله بعظه مسجل - 00:06:41

فموجود يبدو ايضا على الانترنت يبدو كذا لمن اراد انه يتزود على كل حال جيد انه يقرأ وعلى الاقل المرأة تقرأ هذا الباب بل حتى
الاب يحتاج الى معرفته بخاصة فيما يتعلق بالحج والعمرة - 00:06:57

ترد علي اشكالات ولهذا سئل شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى هل تشترط المرأة التي تخشى من الحيض عند الاحرام
قال نعم تشترط ولذلك ننصح دائما النساء وننصح الالباء وننصح الأزواج - 00:07:16

يحثوا بناتهم وزوجاتهم عند الاحرام بالذات على الاشتراط. ومعنى الاشتراط انها عندما تحرم تقول عمرة او لبيك حجا فان حبسني
حابس فمحلي حيث حبستني وبهذا يجوز لها ان تتحلل من الاحرام اذا عجزت عن اتمام عمرتها - 00:07:36

الحج غالبا يتيسر لها ان تتمه والغالب ان المرأة لا يعني تترك اتمام الحج لكن العمرة هي التي يقع فيها وكل يوم يومين اسبوع
اسبوعين يأتي من يسأل انا اعتمرت ثم حظت فرجعت الى البلد فماذا اصنع - 00:08:04

ماذا تصنعين ترجعين لمكة لازم ترجعين لمكة ولازم تجيبين العمرة ما دام احرمتي العمرة لا يجوز ولا يصح رفضها باتفاق الفقهاء
يعني العمرة ما فيها هونا والحج ما فيه هون - 00:08:26

لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وقد اجمع الفقهاء على ان من تلبس بالحج وجب فعله ان يتمه. ومن تلبس بالعمرة وجب عليه
ان يتمها. وهذه هي العبادة الوحيدة التي لا تبطل بالابطال - 00:08:45

ولا تنقطع بالقطع تقطعها ما تقطعها ما تنقطع تبقى محرم حتى لو تموت حتى لو تموت لا ينقطع الاحرام بالموت تبعث يوم القيامة
وانت تقول لبيك اللهم لبيك هذا من جلالة - 00:09:06

الحج والعمرة ولذلك امر الله باتمامهما فانتبه اذا احرمت ما عاد فيه هونا ما عاد في رجعة كمل الا في حالة الاحصار وهذه تأتي ان
شاء الله ويأتي بيانها في محله او في حالة العجز - 00:09:26

وانت تكون قد اشترطت فيجوز لك ان تتحلل للعذر ليس ان تتحلل بالهوى انما للعذر القاهر الذي يمنع من الاتمام وهذي من اهم
احكام المرأة الحائض انها تشترط عند الاحرام فاذا عرظ عليه الحيض تنظر - 00:09:48

ان كانت تستطيع البقاء في مكة بقيت او تستطيع الرجوع بسهولة ويسر ذهبت ثم رجعت وان كانت لا تستطيع يشق عليها يصعب
عليها فنقول لي من العمرة ولا شيء عليك والله اعلم. على كل حال هذا كلام مجمل - 00:10:08

وتفصيله آآ يعني لمن احب في دروس العلم المفصلة عن هذا الباب لان احنا درسنا هذا مختصر لكن هذي تنبيهات اساسية هذا
الحديث فيه ان هذه المرأة وهي معاذة العدوية وهي من فقيحات التابعيات - 00:10:30

رضي الله عنهن ورحمنا الله واياهن سألت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وام المؤمنين عائشة رضي الله عنها من كبار وعلماء
الصحابة وهي معدودة في فقهاء الصحابة ومحدثيهم وهي من اجلة اهل العلم رضي الله عنها. فهي محدثة وفقيرة في ان واحد -

00:10:53

وهي ايضا عابدة رضي الله تعالى عنها وفضائلها كثيرة لا يمكن احصاؤها في هذا المجلس ويكفي انها احب زوجات النبي صلى الله
عليه وسلم اليه وهي في الفضل اما مثل خديجة او بعد خديجة - 00:11:19

فلا يتقدمها احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا خديجة على خلاف بين العلماء في ايتهن افضل قالت لها ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة وهذا السؤال غلط - [00:11:42](#)

هذا السؤال لا يجوز اصلا ان يسأل بهذه الطريقة لانه يوحى بالاعتراض على ايش على الشريعة المسلم يسلم للشريعة ما يسأل بهذه الطريقة لو اراد فليقل ما حكم كذا؟ ما حكم كذا؟ ما يقول لماذا - [00:12:06](#)

لا يجوز الاعتراض على احكام الشريعة بقول لماذا؟ كما قالته معاذة هنا. ولذلك اتهمتها عائشة او خشية ان انها تكون من الخوارج لان الخوارج يعترضون على الشريعة والخوارج لا يقبلون الاحتجاز بالسنة النبوية - [00:12:28](#)

واحكام الحيض عامتها في السنة النبوية فلذلك قالت لها احرورية انت يقول لهذا باستغراب. يعني هل انت من الخوارج؟ لان اهل حرورا ذلك الوقت وهي بليدة وقرية قرب الكوفة لا ادري عن وجودها الان لكن توحى بعض الكتابات في الانترنت انها الان خراب ويحتمل ان تكون دخلت في الكوفة بعد - [00:12:47](#)

باتساعها الله اعلم والذي يعرف اذا كان عندنا احد من اهل العراق بحثت عن هذه البليدة لم اجد لها اثر في البحث في الانترنت اهلها ذلك الوقت او سكنها مجموعة كبيرة من الخوارج. الذين خرجوا على علي رضي الله تعالى عنه - [00:13:21](#)

قالت هل انت من هؤلاء ولكني اسأل فتبين ان هذا السؤال غير صحيح لكن فسرته بقصد صحيح فبينت لها بعد ذلك عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنا نؤمر في قضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة - [00:13:45](#)

هذا لفظ مسلم رحمه الله تعالى في لفظ البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمرنا وصرحت بذكره عليه الصلاة والسلام. وهكذا عند احمد والترمذي والنسائي وابي ماجه كلهم يصرحون ان هذا الامر للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الغالب اذا الصحابي - [00:14:09](#)

قال كنا نؤمر او امرنا او نهينا فهذا عند العلماء يقولون له حكم المرفوع لان الصحابي انما يخبر طبعاً الشريعة والشريعة انما هي من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم هو التي يأمر بها وهو التي ينهى عما لا يصلح فيها - [00:14:41](#)

هذا الحديث فيه فوائد كثيرة اولها اجمع العلماء الا من شذ من اهل البدع والضلال من الخوارج ونحوهم ان المرأة لا تصلي اثناء فترة الاثناء مدة الحيض الصلاة عليها حرام - [00:15:04](#)

ولا تصح لو صلت بل هي ائمة بل صلاتها بدعة ضلالة كما صرح بذلك عطاء ابن ابي رباح وعكرمة مولى بن عباس كما روى عبدالرزاق في المصنف عنهما باسناده قال هذه بدعة ولا شك - [00:15:31](#)

ان المرأة اذا صلت هذه الصلاة بدعة وبعض النساء اليوم ما تصلي ولكنها تتخذ بدعة اخرى كفر السجاداتها في كل وقت فريضة وتجلس تذكر الله في وقت الصلاة هل له اصل هذا الفعل - [00:15:53](#)

حط للسجادة واذا اذن تقعد تذكر الله وتسبح الين يقول ينتهي وقت الصلاة تقريبا هذا هذه بدعة لا اصل لها واذا ارادت ان تذكر الله تذكره باي طريقة ليست بهذه الصورة المخترعة - [00:16:11](#)

ولو كان خيرا لسبقونا اليه لفعلته عائشة رضي الله عنها امه وحفصة رضي الله عنها ام المؤمنين ورملة رضي الله عنها ام وهكذا اصحاب النبي صاحبات رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصحابة رضي الله عنهم - [00:16:28](#)

ولا حتى يعرف هذا عن التابعين ولا عن الائمة المعروفين فلذلك يجب الحذر من الاحداث في الدين ومن البدع فقد قال عليه الصلاة والسلام كل بدعة ضلالة ومن فوائد الحديث - [00:16:47](#)

انه لا يشرع للمرأة ولا يصح منها ولا يجوز لها ايضا ان تقضي الصلاة وقضاء صلاة الحيض ايضا بدعة ضلالة وليس هذا من الخير في شيء حتى يقول قائل ان الله يقول وافعلوا الخير نقول نعم. الخير وما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ما تبتدعه من عندك - [00:17:06](#)

فاذا كانت المرأة تقضي وقت الحيض ما فاتها من الصلوات بعده فهذا بدعة لا اصل لها واختلف العلماء في مسائل المسألة الاولى اذا دخل عليها وقت الصلاة ثم حاضت هل عليها القضاء او ليس عليها القضاء؟ فيه اقوال للعلماء - [00:17:36](#)

الراجح انه لا يجب عليها القضاء الا اذا ضاق الوقت ولم تصلي يعني لو اخرجت صلاة الظهر الى قريب العصر باقى عشر دقائق او ربع ساعة على صلاة العصر وتعين الوقت للصلاة - [00:18:05](#)

ثم حافظت نقول يجب عليك القضاء لان الصلاة قد وجبت عليك بتضييق وقتها فيجب عليه ان تقضيه. اما اذا حاضت في اول الوقت او في منتصف الوقت فالراجح من اقوال اهل العلم انه لا يجب عليها القضاء - [00:18:22](#)

وانقضت فلا حرج عليها اخذا بقول بعض اهل العلم كواهما المشهور في مذهب احمد وغيره المسألة الثانية اذا طهرت المرأة في وقت الصلاة فيجب عليها القضاء اذا ادركت من وقت الصلاة ركعة - [00:18:44](#)

كاملة بسجديتها يعني اذا طهرت قبل المغرب بخمس دقائق او باربع دقائق طهرت لم تغتسل بعد طهرت رأت القصة البيضاء وسيأتي كيف تطهر المرأة ان شاء الله فيجب عليها ان تصلي صلاة العصر - [00:19:08](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر فتصلي ولو صلت بعد غروب الشمس ويجب عليها ان تغتسل ثم تصلي ولو بعد غروب الشمس - [00:19:34](#)

المسألة الثالثة المتعلقة بهذه المسألة يعني تفاريع لهذه المسألة اذا ادركت وقت العصر اوله او وسطه او اخره انتم معي ها انتبهوا انتبهوا لان المسائل هذي دقيقة فلا احد يأخذها من الاخير - [00:19:56](#)

ثم ايضا ينسبها للعبد الفقير ولم يفهم عنا فاللي ما يفهم او ما ينتبه يسأل ويناقش وش اخر مسألة كنا تكلمنا عنها يقول اذا ادركت وقت العصر هل يجب عليها ان تصلي معها الظهر او لا - [00:20:22](#)

واذا ادركت وقت العشاء يعني طهورت الساعة تسع الان ليلا هل يجب عليك ان تصلي المغرب؟ قولان للعلماء قولان للعلماء الراجح من هذين القولين انه لا يجب عليها ولا يشرع لها ان تصلي الظهر ولا ان تصلي المغرب - [00:20:48](#)

والدليل على هذا عدم الدليل فلو كان هذا واجبا او مشروعاً لكان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر به النساء. وهذا لا شك انه يحدث في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:11](#)

فاذا لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم دل على انه غير مشروع وعلى انه عفو والعلماء لهم في هذا تعليقات ولهم اثار عن بعض الصحابة والحجة في كلامه صلى الله عليه وسلم. والاثار عن عبدالرحمن - [00:21:30](#)

بن عوف وعن ابن عباس ايضا لا تصح اسانيدھا ضعيفة والراجح انه لا يجب عليها ولا يشرع لها ذلك المسألة الاخيرة من التفاريع على هذه المسألة لو طهرت المرأة بعد منتصف الليل - [00:21:46](#)

كم منتصف للساعة؟ كم منتصف الليل الان في الرياض او في العالم هل هو واحد منتصف الليل في العالم ولا يختلف يختلف كم الان تقريـب منتصف الليل اهم شي نعرف انه يختلف - [00:22:09](#)

كل بلد لها منتصف ليل خاص بها اما قول بعض الجهلة ان منتصف الليل دائما الساعة اثنعشر فهذا قول لا اصل له في الدين ولا اصل له في الشريعة باتفاق المسلمين - [00:22:31](#)

انما اثنعشر هذي عند امريكا او عند اوروبا لها معنى. اما عندنا ما لها اي معنى. ليس لها اي معنى. لا يبدأ بها النهار ولا ينتهي بها الليل ولا يبدأ بها اليوم الاخر - [00:22:48](#)

ولا ينتصف بها الليل وكل هذه اربع مسائل كلها باطلة واليوم الناس اذا جت اثنعشر دقيقة يقولون ايش دخل الصبح وهذا كلام فاسد لا وجه له ابدا وباطل. وبعضهم يقول دخلنا اليوم التالي وهذا فاسد - [00:23:03](#)

غلط عظيم ويترتب عليه احكام كثيرة فيجب التنبه ما نأخذ ديننا من امريكا ولا من اوروبا هذا عندهم هم يبدون كريسماسهم اثنى عشر ودقيقة لكن احنا نبداً ديننا وصباحنا بصلاة الفجر - [00:23:23](#)

اذا اذن الفجر دخل الصبح ودخل اليوم. اما الساعة اثنعشر هذي ما لها اي اعتبار في الشريعة. صفر انما منتصف الليل يختلف باختلاف البلدان. فعندنا في الرياض تقريبا هذه الايام يمكن احدى عشر وربع احدى عشر وثلاث - [00:23:40](#)

يعني يحسب الليل من غروب الشمس الى طلوع الفجر الصادق واقسمه نصفين يجي عندك منتصف الليل من المغرب الى الفجر

اقسمها بالنصف يجي عندك منتصف الليل وفيه طريقة حسابية ليس هذا موضع ان نبينه الان - [00:24:00](#)

طيب نفتح مجال ما حد جا ما حد كتب اي سؤال نفتح مجال لسؤال شفهي الى واحد اثنين ثلاثة بالكثير. ارفع صوتك شف ترى لن

اسمع من شخص جالس اللي بيقوم ويرفع صوته ولا يشوف غيره. تفضل - [00:24:18](#)

الظهر في السفر ايش فيها الظهر في السفر. ايش هذا ليس سؤال نفس الاحكام مش الفرق اذا كان في وقت في وقت السفر هل يجب

عليها الجمع؟ لا عفوا هل يجب عليها ان - [00:24:39](#)

اه اه تصلي الظهر مع العصر؟ نقول نعم لان المسافر الوقت ان بالنسبة له وقت واحد الوقت ان بالنسبة للمسائل وقت واحد فتصلي

الظهر مع العصر والله اعلم طيب ننتقل بعد ذلك - [00:25:00](#)

الى انواع الدماء. ما انواع الدماء التي تخرج من المرأة وما احكامها باختصار يقول او انواع الدماء خمسة الدماء وما في حكمها لان

بعضها لا يسمى دم في الحقيقة النوع الاول دم الحيض والثاني - [00:25:17](#)

دم النفاس والثالث دم الاستحاضة والرابع دم الفساد والخامس الكدرة والصفرة او الترية هذي خمسة دماء عند المرأة نأخذها

باختصار الاصل هو دم الحيض. دم الحيض وهو يعتاد المرأة غالبا في كل شهر - [00:25:39](#)

ويستمر من ستة ايام الى سبعة وقد ينقص وقد يزيد وعادة ما تضطرب المرأة اذا بلغت الخمسة واربعين الى سبعة واربعين الى

خمسين لان الدورة هنا يتوقف عند قرب سن الياض فيكون عنده اضطراب. احيانا تجبه الدورة كل شهرين ثلاثة حتى تنقطع -

[00:26:03](#)

فينتبه النساء لهذا واحكام دم الحيض كثيرة جدا كما تقدم. لكن نأخذ منها اهم الاحكام باختصار ذكرنا ما يتعلق بالصلاح وذكرنا ما

يتعلق بالحج والعمرة. لكن نزيد ايضا نقول المرأة اذا حاضت لا يجوز لها ان تطوف - [00:26:27](#)

تنتظر حتى تطهر ثم تغتسل ثم تطوف. طيب هل يجوز لها ان تحرم؟ لا بأس ان تحرم. وهي حائض او نفساء لكن لا تطوف حتى تطهر

طيب لو لو ان المرأة طافت - [00:26:50](#)

وهي حائض نقول هذا لا يجوز وهي ائمة ويجب عليها ان تعيد الطواف بعد الطهر ثم تسعى طيب لو جاءها الحيض اثناء الطواف

وتيقنت انه نزل مو مجرد الام. هنا مسألة مهمة. الحيض يبدأ من خروج الدم الاحمر او الاسود والغالب عليه ان يكون اسود -

[00:27:05](#)

لكن بعض النساء يكون احمر قاني وبعضهم زهري كما تقول لكن الغالب في دم الحيض ان يكون اسود وممتن له رائحة هذا هو الغالب

والاصل في دم الحيض اذا شعرت المرأة بالام الدورة او الام الحيض - [00:27:28](#)

واهمها في الجملة ثلاث علامات اعتصار البطن والم الظهر الغثيان هذي الثلاث العلامات تقريبا هي اهم علامات قرب الدورة او بداية

الدورة تأتي قبيل الدورة وهي ان تأتي مع بداية الدورة - [00:27:54](#)

فلو شعرت المرأة بالغثيان او اعتصار البطن او بالام الم الظهر فنقول لا تأخذ احكام المرأة الحائض حتى ينزل الدم حتى ينزل الدم

فاذا نزل الدم صارت حائضة. طيب فان نزل عليها كدرة او صفرة - [00:28:19](#)

ما نزل دم نازل بني او اصفر او كدر يعني ابيض وفيه حمرة الدم لكن ما هو دم هل تكون قد بدأت الدورة فيه خلاف بين العلماء؟

الارجح انه لا تعتبر قد بدأت في احكام الحيض حتى ينزل الدم الصريح - [00:28:46](#)

سيأتينا متى تكون القدرة والصفرة حيضا؟ ان شاء الله بعد قليل المرأة قد يزيد عندها الدم وقد ينقص فان زاد فهو دورة وان نقص

فهي طاهر الا اذا بلغ حد الاستحاضة - [00:29:09](#)

اذا ماذا حد الاستحاضة سنذكر بعد قليل حكم الاستحاضة طيب متى او كيف تعرف المرأة انها صارت طاهرا تعرفه بعلمتين او

احدى علامتين العلامة الاولى الاساسية هي القصة البيضاء وهي سائل شفاف - [00:29:33](#)

ابيض يخرج بعد الدم تعرفه النساء غالبا المرأة غالب النساء بعض الاحيان تقول لك والله ما اعرفه او بعض الناس تقول ما اشوفه اصلا.

احيانا يكون هذه القصة البيضاء فيها شيء من الصفرة - [00:29:58](#)

لربما تكون هذه هي قصتها. وهذا اكثر ما يأتي القصة البيضاء مشوبة بالصفرة اكثر ما يأتي للمرأة التي تعتادها رطوبة دائما ان هناك شيء اسمه رطوبة فرج المرأة هذه الرطوبة تختلف فيها النساء. منهم من تأتيتها اربعة وعشرين ساعة - [00:30:15](#) ومنهم من تأتي وتنشف منها ومنهم من تأتيتها احيانا يسيرة جدا فهذه الرطوبة لها احكام لا نتكلم فيها الان لكن احيانا تختلط هذه الرطوبة بالقصة البيضاء فتعطيها نوع من الصفرة فتكون هي القصة البيضاء وتظهر بذلك - [00:30:36](#) العلامة الثانية من علامات الطهر الجفاف او النقاء التام وذلك بان تجف المرأة من الدم في اخر الدورة اليوم الخامس او السادس او السابع ما عاد ينزل عليها دم وتجف من الدم - [00:30:58](#) وتبقى جافة ما ينزل منها دم لمدة ثمان الى عشر الى اثنعشر ساعة فاذا وصلت الى هذا الحد علمت انها قد طهرت من الحيض فتغتسل وتصلي الصلاة التي تيقنت انها طهرت في وقتها. ولا تقضي ما قبلها لا تقضي ما بعدها - [00:31:21](#) طيب بعض النساء يكون احيانا تطرب القصة واحيانا تطهر ايش بالجفاف اشهر كذا هذا يوجد في بعض النساء وان كان هذا يعني قليل ليس بالكثير. طيب النوع الثاني من الدماء - [00:31:46](#) طبعاً من احكام الحائض انها لا يجوز لها مس مصحف واختلف العلماء هل يجوز ان تقرأ القرآن او لا يجوز ان تقرأ القرآن والراجح انه يجوز ان تقرأ القرآن؟ لكن لا تمس المصحف تقرأه تلبس - [00:32:04](#) قفازين او تقرأه عن طريق الجوال او تقرأه عن طريق اي كتاب من كتب التفسير او تقرأه عن طريق اي برنامج من البرامج الان اكثر ما يقرأونه عن طريق الجوال - [00:32:19](#) والجوال لا يحتاج الى مسه الى طهارة والمرأة الحائض ايضا لا يجوز لزوجها ان يجامعها باجماع العلماء كما قال تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن وايضا لا يجامعها حتى تغتسل من الحيض - [00:32:32](#) والمرأة الحائض ايضا يحرم عليها الطواف والمرأة الحائض يحرم طلاقها وطلاق الحائض حرام باجماع العلماء ويسمونه العلماء طلاق البدعة خلاف طلاق السنة هذي اهم احكام الحائض والمرأة الحائض ايضا تعتد بالحيض - [00:32:55](#) معدتها ثلاثة قروظ ثلاث حيضات النوع الثاني من الدماء دم النفاس وهو الدم الذي يأتي مع الولادة او قبل الولادة بيسير مع الطلق في اخر التاسع مع الطلق اذا نزل الدم واستمر هذا حيض هذا نفاس اما اذا نزل نقطة ونقطتين - [00:33:24](#) هذا ليس نفاسا تصلي ايضا يستمر بعد الولادة قد يستمر عشرة ايام او عشرين يوم او ثلاثين يوم او اربعين يوم واختلفوا اذا زاد على الاربعين يوم فذهب الحنابلة والحنفية الى انه لا يزيد على اربعين يوما - [00:33:49](#) وذهب الشافعية والمالكية الى انه لو زاد الى ستين يوما فهو نفاس ونقول اذا استمر اذا استمر استمرارا دائما حتى بلغ الستين فهو نفاس لان ما فيه نص على التحديد باربعين يوما - [00:34:16](#) فاذا استمر اما اذا انقطع وبدا يجي كدرة او صفرة او نقط هذا خلاص تعتبر قد طهرت بعد الاربعين وتغتسل وتصلي ولا تبالي مما جاءها من كدرة او صفرة او نقط - [00:34:39](#) اختلفوا فيما زاد على الستين والمرأة المستحاضة ايضا لا النفاس لا يجوز جماعها ولا يجوز طلاقها وايضا من طلاق البدعة المحرم ولا يجوز لها ان تمس المصحف ولا يجوز لها ان - [00:34:57](#) تطوف ولا يجوز لها ان تصلي واحكامها في الجملة كاحكام الحائض في الجملة النوع الثالث من الدماء الاستحاضة. والاستحاضة ايضا باب عسير لن تأتي عليه الان لكن نشير اشارة الى ان الاستحاضة هي الدم - [00:35:21](#) الزائد عن حد الحيض فاذا زاد الدم عن خمسطعشر يوم الى عشرين يوم الى ثلاثين يوم الى كل يوم يجيها دم فهذا يسمى دم استحاضة والمستحاضة تغتسل بعد انتهاء دورتها المعتادة - [00:35:42](#) وتعرفها بامور اما بتغير لون الدم او اذا كان لها عادة سابقة فبعادتها السابقة فتغتسل بعد عاداتها السابقة ثم تصلي وتصوم والمستحاضة يجوز لزوجها ان يأتيها اذا خف عليها الدم حتى لا يتضرر بالدم - [00:36:02](#) الدم الرابع دم الفساد. وهو له اكثر من من ست او سبع صور عند اهل العلم ولكن اوضحها صورتان الدم الفاسد هو الدم الذي يخرج

من فرج المرأة التي لا رحم لها. او قد اغلق رحمها - [00:36:25](#)

يعني امرأة ما لها رحم مستأصل او اغلق الرحم خيط اصلا خلص خيطوا قالوا انت عندي السرطان عندتس مشاكل. خيطوا رحمه ما عاد ينزل منها دم من الرحم مطلقا هذا نعلم ان الدم النازل هنا دم فساد لانه لا يكون دم - [00:36:46](#)

حيض ولا دم استحاضة وضم الفساد ليس له حكم الا انها تتوضأ وتتوضأ لكن لا يترتب عليه اي حكم من احكام الحيض فهو دم فاسد لا اعتبار له ومن الدم الفاسد النقط التي تأتي للمرأة لاي سبب وتنقطع - [00:37:03](#)

يعني مشت مشي طويل او سقطت من الدرج او تهاوشت مع زوجها. اضطربت نفسيتها فنزل منها دم ولم يستمر. هذا غالبا هو دم فساد لا اعتبار له ولا يسمى دام الاستحاضة لانه لا يأخذ احكام - [00:37:23](#)

الاستحاضة ويسمونه النساء اليوم النزيف النوع الخامس الكدرة او الصفرة يسمونها النساء اليوم الوسخ يقول يجيني وسط تجيني وصخ هذي يسمى عند الفقهاء الكدرة والصفرة. وهذه ليس لها احكام الحيض مطلقا الا في سورة واحدة - [00:37:43](#)

وهي اذا جاءت الكدرة او الصفرة بعد انتهاء الدم في زمن الحيض. يعني اليوم الخامس توقف الدم ثم جاء بعده كدرة او صفرة العادة ان تستمر نص يوم يوم ثم تنقطع. فهذه تابعة للحيض - [00:38:04](#)

تابع حكمه حكم الحيض فقط في هذه الصورة اذا جاءت القدرة او الصفرة في اخر ايام الحيض فهي من من الحيض. تابع والتابع تابع كما يقول الفقهاء. حتى ترى المرأة القصة البيضاء او الجفاف التام. يستثنى من ذلك - [00:38:25](#)

كالمرأة التي تعتادها الرطوبات جميع الشهر او المرأة التي آآ تستمر عندها القدرة فوق ثلاثة ايام فلو استمرت الكدرة فوق ثلاثة ايام فانها تغتسل. وتصلي وتصوم ويكون لها احكام الطاهرات. هذا خلاصة - [00:38:43](#)

كم هذا الباب العويس عطيناكم اياه في هذه الدقائق ارجو ان - [00:39:05](#)